

דليل الأسئلة والأجوبة تمهيداً لتطبيق الدفعة الثالثة وإطلاق "الشارة الخضراء"

بموجب خطة التسهيلات التي أعدتها وزارة الصحة و"ماغين إسرائيل" والتي صادقت عليها الحكومة، سنتم العودة إلى الحياة الاعتيادية إلى جانب فيروس الكورونا على ثلاث دفعات. وبعد تطبيق الدفعتين الأولتين بالفعل، تدخل الدفعة الثالثة حيز التنفيذ في يوم الأحد الموافق 7.3.2021، والتي تُفتح في إطارها فروع اقتصادية إضافية من خلال الشارة الخضراء، يتغير قيد التجمهر وكذلك سيعود طلاب الصفوف السابع حتى العاشر إلى مقاعد الدراسة حسب مسار الإشارة الضوئية.

كما ذكر أعلاه، تم تنفيذ دفتين بالفعل خلال شهر فبراير 2021. حيث تم إلغاء قيد الـ 1000 متر بمقتضى الأولى وعاد النشاط في رياض الأطفال والصفوف الأولى حتى الرابع في المدن الخضراء، والصفراء والمدن البرتقالية ذات نسبة عالية من متلقي التطعيمات)، وتم إلغاء حظر المكوث في منزل آخر، وتم فتح خدمات فردية (مثل صالونات الحلاقة والتجميل)، كما وسيجوز للعائلات المصغرة النزول في أكواخ، فضلاً عن عودة إمكانية الاستلام الذاتي للوجبات من المطاعم وفتح المحميات الطبيعية وحدائق الوطنية. من خلال الدفعة الثانية تمت الموافقة على عودة طلاب الصفوف الخامس والسادس والحادي عشر والثاني عشر (في مدن خضراء، وصفراء وبرتقالية ذات نسبة عالية من متلقي التطعيمات)، وتم فتح محلات الشارع، والمجمعات التجارية ومراكز بيع للتسوق، والمتاحف، والمكتبات كما وُفُتحت المصالح التجارية والمؤسسات التالية بموجب الشارة الخضراء: غرف اللياقة البدنية، وبرك السباحة، والفعاليات الثقافية، والمباريات الرياضية، والمعارض، والفنادق (بدون غرف الطعام) وكذلك إمكانية تشغيل دور العبادة من خلال الشارة الخضراء.

تشمل الدفعة الثالثة فتح المقاهي والمطاعم، وقاعات وحدائق المناسبات، والتشغيل الكامل للفنادق (يشمل غرف الطعام)، والمؤتمرات والمعالم السياحية، كل ذلك حسب مسار الشارة الخضراء. بالإضافة إلى ذلك، يتم تعديل قيد التجمهر، حيث يُسمح بتجمع عدد لا يتجاوز 20 شخصاً داخل المباني و50 شخصاً خارجها. وتشمل الدفعة الثالثة كذلك المزيد من التسهيلات في مجالات التعليم العالي، والأطر الرسمية غير الرسمية وما يشبه ذلك، على النحو الموضح أدناه. وتجدر الإشارة إلى أنه حتى خلال القيام بهذه التسهيلات، لا يزال الجمهور ملزماً باستخدام الوسائل المعروفة والمعهودة التي تُعنى بحماية صحته، مثل الحفاظ على المسافة ووجوب وضع كمامة.

تذكير: ما هي الشارة الخضراء؟

الشارة الخضراء هي الوسيلة التي تتيح فتح القطاعات المختلفة التي كانت مغلقة حتى الآن أمام دخول الأشخاص الملقّحين والمتعافين **فحسب**.

من يجوز له الدخول إلى مكان تنطبق على عمله أحكام الشارة الخضراء؟

أ. أشخاص تلقوا جرعتين من التطعيم ومر أسبوع واحد على الأقل منذ تاريخ تلقيهم للجرعة الثانية (أصحاب شهادة ملقّح).
ب. متعافون، من أصحاب شهادة متعافٍ سواء إن تم تأكيد إصابتهم حينما كانوا مصابين فعلاً أو جاءت نتيجة اختبار الأمصال لديهم إيجابية.

ج. أطفال دون عام واحد من عمرهم.

* تنطبق قواعد الدخول هذه على كافة الأماكن التي تعمل بموجب أحكام الشارة الخضراء. وهناك بعض الحالات الاستثنائية فيما يخص قاعات وحدائق المناسبات، وكذلك بشأن دخول الأطفال إلى الفنادق، على النحو الموضح فيما بعد.

كيف ينبغي التصرف في مكان تنطبق على عمله أحكام الشارة الخضراء؟

أيضاً في أماكن تعمل بموجب الشارة الخضراء من المهم مواصلة الحرص على الالتزام بقواعد السلوك الضرورية لتقليل خطر نقل العدوى والإصابة، بما في ذلك الالتزام بقواعد العدد الأقصى للأشخاص الذي يُسمح باحتوائه لدى كل فرع.

كيف يتم استصدار الشارة الخضراء؟

يمكن استصدار "الشارة الخضراء" من خلال أحد الخيارات الثلاثة التالية:

1. تطبيق "الإشارة الضوئية"

2. موقع وزارة الصحة الإلكتروني

3. من خلال مركز الاتصال الخاص بوزارة الصحة

إن استصدار الشارة الخضراء من خلال تطبيق "الإشارة الضوئية" هو عبارة عن عملية بسيطة وسريعة، والتي تتطلب إجراءً قصيراً للتعرف على الهوية. يمكن تنزيل التطبيق من خلال متاجر التطبيق. وبعد تنزيل التطبيق وتحديد خيار "استصدار شارة خضراء" سيتسنى الشروع في إجراء استصدار الشارة. وبعد الانتهاء من العملية سيحصل المستخدم على صورة متحركة للشارة الخضراء، والتي تشير إلى



استكمال العملية وإنجاز إصدار الشارة. ويسري إصدار الشارة الخضراء عبر التطبيق لمدة شهر واحد. وتبقى الشارة ثابتة في التطبيق طوال ذلك الشهر حيث أنها لا تتطلب الإصدار مجددًا لكل مرة يتم فيها الدخول. وعندما يطلب من المستخدم إبراز الشارة، يمكنه القيام بذلك عبر التطبيق من خلال تحديد خيار "إبراز الشارة الخضراء". وهكذا، إلى جانب إبراز بطاقة معرفة، سيجوز الدخول إلى محلات تجارية أو إلى فعاليات تعمل بموجب مسار الشارة الخضراء. وبعد فوات شهر، يجب تجديد الشارة، ثم تكرار عملية الإصدار. أما الخيار الآخر لإصدار الشارة الخضراء فهو طباعة الشارة من خلال موقع وزارة الصحة أو طلب استلامها عبر البريد الإلكتروني، أو الفاكس أو البريد من خلال مركز الاتصال الخاص بوزارة الصحة. وستتم طباعة الشارة على ورق، على أن يدرج فيه كود شريطي (QR) وستكون الوثيقة سارية المفعول مع إضافة بطاقة معرفة لصاحب الشارة. وسيسمح إبراز الوثيقتين بدخول المصلحة التجارية أو الفعالية، رهناً بمسح الوثيقة من قبل المصلحة التجارية.

وسائل استصدار الشارة الخضراء متاحة بأربع لغات هي العبرية، والعربية، والروسية والإنجليزية.

من المهم معرفة أنه ما عدا استصدار شارة خضراء، فإن تطبيق "الإشارة الضوئية" يقدم باستمرار معلومات للجمهور بخصوص آخر المستجدات المتعلقة بفيروس الكورونا. حيث يمكن من خلاله معرفة على سبيل المثال لون الإشارة الضوئية للبلدة التي يسكن فيها المستخدم، والحصول على تفاصيل كاملة حول كافة التعليمات في كافة مجالات الحياة وحسب المواضيع، ومتابعة تقدم علامات الإشارة الضوئية في كل بلدة وغير ذلك.

ماذا يطلب من صاحب المصلحة التجارية فيما يتعلق بتفعيل الشارة الخضراء؟

إن أصحاب المصالح التجارية أو المسؤولين عن فعاليات تقام بموجب قيود الشارة الخضراء ملزمون بالتصرف حسب أنظمة الشارة الخضراء والتأكد من دخول الأشخاص الملقحين أو المتعافين فقط. وتشمل الأنظمة الشارة الخضراء التي صادقت عليها الحكومة كذلك الأنظمة المتعلقة بتطبيق الشارة الخضراء. وتنص هذه الأنظمة، على فرض غرامة بحق شخص يتواجد في مكان يعمل بالشارة الخضراء وهو غير مصرح بالقيام بذلك وبحق صاحب مصلحة تجارية يسمح بدخول جمهور من غير حملة الشارة الخضراء بما يخالف القانون. بالإضافة إلى ذلك، تنص الأنظمة على وجوب نصب لافتة عند مدخل أماكن تعمل بالشارة الخضراء. يتعين على صاحب المصلحة التجارية فحص الشارة الخضراء والتحقق منها عند مدخل المصلحة التجارية، وذلك من خلال فحص بطاقة الهوية مقابل الشارة الخضراء المبرزة من قبل الزبون، سواء من خلال تطبيق "الإشارة الضوئية" أو بإبراز شارة خضراء مطبوعة. ويشدد على أن أصحاب المصالح التجارية لا يحتاجون لشراء معدات خاصة، وإنما سيعملون أيضًا مع تطبيق "الإشارة الضوئية" عبر قائمة مخصصة عنوانها "الإشارة الضوئية للمصالح التجارية" حيث يُدرج ضمنها جهاز مسح لقراءة الكود الشريطي الذي سيتم تفعيله لأجل استقبال الجمهور.

ما هي الفروع التي سيتم فتحها خلال الدفعة المقبلة؟

التربية والتعليم:

المدارس – فتح الصفوف السابع حتى العاشر في مدن خضراء وصفراء وكذلك في مدن برتقالية حيث تبلغ نسبة تطعيم الأشخاص الذين يبلغون 50 عامًا من العمر فما فوق 70% أو أكثر.

الأطر التربوية غير الرسمية والنشاطات اللاصفية والحركات الشبابية - سيُسمح بإقامة نشاط الحركات الشبابية والنشاطات اللاصفية وغير المنهجية لأطفال في الخارج فقط في مدن خضراء، وصفراء وبرتقالية لديها نسبة عالية من متلقي التطعيمات، في إطار مجموعات دائمة وبموجب قيد التجمهر المنطبق على النشاط في منطقة مفتوحة.

التعليم العالي، والدورات التدريبية المهنية والمدارس فوق الثانوية – سيُسمح بإجراء محاضرات بموجب مسار الشارة الخضراء مع دخول الطلاب الملقحين والمتعافين فقط.

المقاهي، المطاعم والبارات:

ستعمل بموجب مسار الشارة الخضراء داخل المطاعم، والمعيار البنفسجي في الخارج. ينطبق المسار على مجال التموين، بمعنى المطاعم، والمقاهي والبارات:

داخل المطاعم سيتم العمل بموجب الشارة الخضراء، مع نسبة لا تتجاوز 75% من عدد الأشخاص الأقصى الذي يُسمح باحتوائه و100 شخص حسب أقصى تقدير.

في الخارج – حسب أحكام المعيار البنفسجي، وحتى 100 شخص حسب أقصى تقدير.

يجب الحفاظ على مسافة مترين بين الطاولات.

عند الجلوس عند البار – يجب الحفاظ على مقعد فارغ بين كل شخص، إلا في حال كان الحديث يدور عن أشخاص من نفس الكبسولة.



القاعات، حدائق المناسبات وغرف الطعام في الفنادق:

في قاعات وحدائق المناسبات سيُسمح بدخول أصحاب الشارة الخضراء (الملقّحين والمتعافين). بالإضافة إلى ذلك، سيُسمح بدخول ما يصل إلى 5% من كمية الجمهور المسموح بها لأشخاص خضعوا لفحص، قبل 48 ساعة من موعد الفعالية بحد أقصى وجاءت نتيجته سلبية.

سيتم النشاط داخل قاعات وحدائق المناسبات حسب المسار التالي:

- حتى 50% من عدد الأشخاص الأقصى الذي يمكن احتواؤه وعلى كل حال ليس أكثر من 300 شخص
- الحفاظ على مسافة مترين بين الطاولات
- دون التقديم ذاتيًا

الفنادق:

سيتم الدخول إلى الفنادق حسب المسار الذي صودق عليه خلال الدفعة الثانية والذي ينص على دخول البالغين من حملة الشارة الخضراء فقط، وعلى دخول الأطفال رهنًا بإبراز نتيجة فحص سلبية.

بالإضافة إلى ذلك، سيُسمح من خلال هذه الدفعة بفتح غرف الطعام في الفنادق حسب المسار التالي:

- حتى 50% من عدد الأشخاص الأقصى الذي يمكن احتواؤه وعلى كل حال ليس أكثر من 300 شخص
- الحفاظ على مسافة مترين بين الطاولات
- دون التقديم ذاتيًا

الفعاليات الثقافية والمباريات الرياضية:

ستقام الفعاليات الثقافية والمباريات الرياضية بموجب الشارة الخضراء فقط.

وسيتم الفصل في قاعات الثقافة والرياضة بين القاعات الكبيرة والصغيرة الحجم:

- في قاعات تحتوي على ما يصل إلى 10000 مقعد: حتى نسبة 75% من عدد الأشخاص الأقصى الذي يمكن احتواؤه وليس أكثر من 500 شخص في قاعات مغلقة و750 شخصًا في أماكن مفتوحة.
- في قاعات وملاعب تحتوي على ما يزيد عن 10000 مقعد: حتى 1000 شخص في قاعات مغلقة و1500 شخص في أماكن مفتوحة.
- في أماكن التجمع يجب الحفاظ على مساحة 7 أمتار مربعة لكل شخص.
- يجوز الجلوس في القاعة حسب كبسولات وصلت معًا (اشترت التذاكر معًا) وليس العائلات المصغرة بالضرورة، على أن تكون هناك مسافة فصل بمقعد واحد على الأقل بين الكبسولات.
- سينطبق المسار على القاعات التي تتيح الجلوس فقط، بمعنى تخصيص مقعد لكل شخص.
- يحظر تناول المشروبات والطعام. وسيتم تشغيل القاعات التي تعمل بظروف التموين (مثل زابا) بموجب الشروط المنطبقة على الفعاليات الثقافية مع التعديلات اللازمة، حيث لا تقل المسافة بين الطاولات عن 2.5 أمتار، دون التقديم الذاتي (المقصف) أو تشغيل بوفيه، وحسب عدد الأشخاص الأقصى الذي يُسمح لقاعات المناسبات باحتوائه – حتى 50% من عدد الأشخاص الأقصى الذي يمكن احتواؤه وليس أكثر من 300 شخص.

المؤتمرات:

ستُعقد مؤتمرات بموجب الشارة الخضراء فقط.

ستُعقد مؤتمرات حيث لا يتم تقديم الطعام بموجب مسار الفعاليات الثقافية.

ستُعقد المؤتمرات حيث يتم تقديم الطعام بموجب المسار التالي:

- حتى 50% من عدد الأشخاص الأقصى الذي يمكن احتواؤه وعلى كل حال ليس أكثر من 300 شخص
- في مناطق التجمع شخص واحد في كل 7 أمتار مربعة.
- الحفاظ على مسافة مترين بين الطاولات، وعلى الأقل مقعد فاصل بين الأشخاص الذين لا يسكنون مع بعضهم.

غرف اللياقة البدنية:



- ستعمل غرف اللياقة البدنية والاستوديو بموجب الشارة الخضراء فقط.
- سيُسمح بفتح الجاكوزي دون اختلاط الجمهور (فقط الأشخاص الذين وصلوا مع بعضهم).
 - يحظر تشغيل ساونا.

سيارات الأجرة:

سيارات أجرة خاصة (سبيشل) – زيادة عدد الأشخاص الأقصى الذي يمكن احتواؤه إلى ثلاثة أشخاص + سائق.

المعالم السياحية:

ستعمل المعالم السياحية بموجب مسار الشارة الخضراء.
سيُسمح بفتح المعالم السياحية بدون الشارة الخضراء فقط بعد الحصول على إذن خاص من المدير العام لوزارة الصحة.

دور العبادة:

تم تعديل عدد الأشخاص الأقصى الذي يُسمح لدور العبادة باحتوائه حسب قيود التجمهر، حيث يتاح دخول ما يصل إلى 20 شخصًا في الداخل و50 شخصًا في الخارج.
وكما نصت أحكام الدفعة الثانية، سيُسمح لدور العبادة التي يتم تسجيلها مسبقًا لدى السلطة المحلية بأن تُفتح بموجب أحكام الشارة الخضراء أمام دخول الأشخاص الملقّحين والمتعافين فقط، والعمل حسب نسبة تصل إلى 50% من المقاعد الثابتة (في حال عدم توفر مقاعد ثابتة سيتم العمل بنسبة 1:7 متر مربع لكل شخص). ويتعين على دور العبادة تعيين شخص يكلف بالتحقق من شهادات الداخلين والالتزام بالإجراءات.

تشديدات وتعديلات أخرى تخص الدفعة الثالثة:

- تغيير قيد التجمهر الأساسي ليصبح 20 شخصًا في الداخل و50 شخصًا في الخارج. هذا هو الوضع الافتراضي الذي ينطبق على كافة الحالات التي لم يتم تنظيمها من خلال مسار خاص.
- إلغاء وجوب قياس حرارة الجسم واستجواب الزوار بشأن صحتهم.
- في كافة الأماكن حيث تقام فعاليات يجب حضور شخص مسؤول عن شؤون الكورونا.
- عمال مكلفون بالحفاظ على النظام في فعاليات ومؤتمرات وقاعات – حسب نسبة عامل واحد على الأقل لكل 75 شخصًا.
- قواعد المعيار البنفسجي – نصب اللافتات، التعقيم، تعيين مسؤول عن شؤون الكورونا وغيرها والالتزام بقواعد المسافة – تبقى على حالها.

من المهم تذكّر أن قواعد التباعد الاجتماعي (مترين بين كل شخص) ووضع كمامة ما زالت ملزمة بموجب نص القانون!
* في حال وُجد اختلاف بين نص هذه الوثيقة ونص الأنظمة فإن الأنظمة التي تتغير بين الفينة والأخرى هي الغالبة.